

القوانين

قانون عدد 19 لسنة 2015 مؤرخ في 2 جوان 2015 يتعلق
بالموافقة على عقد الضمان عند أول طلب المبرم بتونس في
19 ديسمبر 2013 بين حكومة الجمهورية التونسية والبنك
الأوروبي للاستثمار والمتعلق بخطط التمويل المسند لصندوق
القروض ومساعدة الجماعات المحلية⁽¹⁾.

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس نواب الشعب.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - تمت الموافقة على عقد الضمان عند أول طلب
الملحق بهذا القانون المبرم بتونس في 19 ديسمبر 2013 بين
حكومة الجمهورية التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق
بخطط التمويل المسند لصندوق القروض ومساعدة الجماعات
المحلية والبالغ خمسين مليون (50.000.000) أورو للمساهمة
في تمويل البرنامج الاستثماري البلدي للصندوق للفترة 2014 -
2018.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ
كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 2 جوان 2015.

رئيس الجمهورية

محمد الباجي قايد السبسي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس نواب الشعب ومصادقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 19 ماي
2015.